الى التصديق بشيء فان ذلك المعنى ليس حكم وجوده وعدمه حكما في ايقاع ذلك التصديق فانه ان كان (وجودا)
التصديق يقع سواء فرض المعنى موجودا او معدوما فليس للمعنى مدخل في ايقاع التصديق بوجه الا
ممتنع التصديق بوجه على التصديق وليس يجوز ان يكون شيئا علما اي في حالة عدمه ووجوده فلا يقع به
كفاية من غير ان يحصل وجوده وعدمه في ذاته او في حالة فلا يكون مؤديا الى التصديق بعين شيء واذا ثبت
بالمعنى وجودا وعدما فقد ضعف اليه معنى اخر وقد عرض علم المحقق من وجهين الاول انه منقوض
بافادة التصور فان المقدمة جارية فيهما والثاني ان هذا المعنى الموجود الذهني يفيد التصديق من غير
ان يصدق بوجوده كما افاده التصور بعينه فظهر ان ما ذكره مغالطة ومن ذلك غريب من مسلم
وانا اقول تحقيق الكلام وتوضيح المرام ان المعلوم حقيقة ليس الا وجوده في نفسه او وجوده في
حالة وبالجملة هو ليس الا افاد الهيئة التركيبية على ما تقرر عندك نابين القائلين بجعل المؤلف ولذا
العلم حقيقة ليس الا وجوده في نفسه او وجوده في حاله على ما بين الشيخ وما هو معلول بحسب طرف
فعلم بحسب ذلك الطرف يحتاج ان يتحقق فيه ضرورة ان ما هو معدوم في طرف فلا يحصل منه وجود في
ذلك الطرف فالمعلول ليس في التصديق هو بحسب طرف الذهن اذ المعلول فيه ليس نفس [illegible]
التصورية بل الصورة العلمية التركيبية اي صورة ثبوت المحمول للموضوع التي هي حكاية عن الخارج فيما
هو طبيعته على بحسب ذلك الطرف يحصل بتحقق فيه وهو ليس الا امر تركيبيا علميا بالفرد والمعلول في
التصور بحسب طرف الخارج اذ المعلول فيه ليس نفس الا انه لا يصلح للمعلولية بل الهيئة التركيبية
الخارجية اي حصولها للذهن فيما هو عليه بحسب ذلك الطرف يحتاج الى ان يكون موجودا فيه فلا امر هنالك
اذ حصول صورة المعرف للذهن علة لحصول صورة المعرف له وهذا البيان كما يدل على امتناع
اكتساب التصور من التصديق يدل على امتناع اكتساب التصور من التصديق بهذا ما حصل لي في هذا المقام
من [illegible] القصل والاشعار على ما هو المشهور قال في الحاشية اشار الى ذلك الى انه وكلاما
وكان بها [illegible] ما اورده في بعض الحواشي انه على تقدير نظرية الكل لا يمكن اكتساب كنه شيء من الاشياء
بالوجه واذا لم يحصل شيء من الاشياء بالكنه يحصل شيء من الاشياء بالوجه اما الملازمة فلانه لا بد
ضرورة ان ما هو وجه لشيء فهو كنه لشيء آخر فاذا لم يحصل كنه ما لم يحصل وجه ما اما الملازمة الاولى
فلان حصول الشيء بكنهه مسبوق بحصوله بوجه اذ الشيء ما لم يعلم اولا بوجه لم يكن اكتسابه حصوله بوجه

على تقدير

على التقدير نظرية الكل موقوف على طرف الزمان من الازل الى حد معين غير الكتابة وانما تحصل شيء في
كنهه من ذلك الحد من الزمان وفي ذلك الحد زمان متناه فلا يمكن اكتساب كنهه وتفصيله انا اذا فرضنا فيهما
ان كنه الشيء لا يحصل للنفس من الازل الى الآن نقول هذا محال لان الاكتساب كنهه انما يتصور بعد معرفته
بوجه ما ومبادئه الغير المتناهية نظرية على ذلك التقدير فحصول ذلك الوجه موقوف على طرف الزمان من
الازل الى حد معين في الكتابة ثم من ذلك الحد الى الزمان لا يمكن اكتساب كنهه لانه زمان متناه
جانب المبدأ فلا يمكن حصول كنهه وقد فرضناه حاصلا هذا خلف وهذا الحكم جار في كل كنه فلو فرض حصول فلا يمكن
حصول شيء بكنهه واذا لم يحصل شيء من الاشياء بكنهه لم يحصل شيء من الاشياء بوجه لان كل وجه كنه
لشيء وحاصله انه على تقدير نظرية الكل لا يحصل التصور والتصديق سواء كان الحصول بديهة او حادثا لانه
على ذلك التقدير لا يحصل تصور الشيء بالكنه ويلزم منه ان لا يحصل تصور الشيء بالوجه ايضا واذا لم يحصل التصور
مطلقا لم يحصل التصديق ضرورة ابتناء التصديق على التصور وبعد [illegible] ما فيه من الاختلال لان
الوجه في تصور الشيء بالوجه والكنه في تصور الشيء بالكنه مقصودان بالعرض ومتصوران بالذات على
عكس ذي الوجه وذي الكنه فلو كان الوجه في تصور الشيء بالوجه متصورا بالوجه او بالكنه لكان المقصود
بالعرض مقصودا بالذات والمتصور بالذات متصورا بالعرض في قصد واحد وتصور واحد فتصور الوجه
في تصور الشيء بالوجه ليس تصورا بالكنه حتى يسبقه تصور الوجه بالوجه وينقل الكلام الى الوجه الثاني ولا بالوجه
وهكذا الى ان لا يحصل التصورات باسرها بل تصور الوجه في تصور الشيء بالوجه تصور كنه الوجه بحيث
يكفي [illegible] ملاحظة ذلك الشيء فعلى التقدير نظرية الكل يحصل ذلك التصور بطرف الزمان من الازل
الى حد معين منه في حصول مباديه التي هي غير متناهية لذلك الشيء وبالجملة الكلام في امتناع
التصور بالكنه مسلم وفي امتناع التصور بالوجه غير مسلم [illegible] انه يجوز ان يكون [illegible] من المعلوم الى
[illegible] في تحصيل الكنه [illegible] المعلوم التي [illegible] بالوجه ولا فلا يلزم حصول ما
لا يتناهى في زمان متناهي فيدل على غفلته من تصور بالكنه والتصور بالوجه قال المراد [illegible]
في تصور الشيء بالكنه متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار بالعرض وفي تصور الشيء بالوجه
متغايران بالذات ومتحدان بالعرض فكيف يتصور ان يكون مبدأ واحد مشتركا بينهما [illegible]
مبادي غير متناهية ومما يمكن ان يقال ههنا ان التصور في النوعين تصور واحد متعلق بالكنه [illegible]

Copyright [illegible] University